467842 - هل لغير الصائمين الأكل من الطعام الذي يوضع للإفطار في المسجد النبوي؟

السؤال

هل يجوز لغير الصائم أن يأكل من الوجبات التي توزع فى المسجد النبوى لإفطار الصائمين؟

الإجابة المفصلة

يجوز لغير الصائمين الأكل من الطعام الذي يقدم في السُفر التي توضع في المسجد الحرام والمسجد النبوي لإفطار الصائمين؛ وذلك لأن العرف جرى أن الذين يضعون هذه السفر لا يمنعون منها أحداً، ولا ينادون على الصائمين فقط، وهم يعلمون أن كثيرا من الحاضرين غير صائمين، فهو إذنٌ عرفي للجميع، وهذا أمر متعارف عليه، وما تعارف عليه الناس كان بحكم المنطوق؛ فلا مانع أن يأكل غير الصائمين من هذه السُفر.

قال الشيخ عبد الله المقدسي، رحمه الله: (والدُّعاءُ إلى الوَليمَةِ، وتَقديمُ الطَّعامِ، إذْنٌ في الأكْلِ) لما روَى أبو هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دُعِيَ أحدُكُم إلى طعامٍ، فجاءَ معَ الرَّسولِ، فذلِكَ إذْنٌ". رواه أحمد، وأبو داود. وقال عبدُ الله بنُ مسعودٍ: إذا دُعيتَ، فقَد أُذِنَ لكَ. رواه الإمام أحمد بإسناده....

وفي "الغنية"- للشيخ عبد القادِر الجيلي رضي الله تعالى عنه-: لا يحتاجُ بعد تقديمِ الطعامِ إذنًا، إذا جرَت العادَةُ في ذلك البلَدِ بالأكلِ بذلِكَ، فيكونُ العُرفُ إذنًا" انتهى، من "شرح دليل الطالب" (3/313).

أما إذا كانت هناك وجبات جاهزة مخصصة للصائمين خاصة، فلا يجوز لغير الصائمين الأكل منها، إلا إن أذن من يوزعها بعد إعلامه بحقيقة الأمر، إن كان ممن له صلاحية بالإذن.

والله أعلم.